

## 106722 - نذرت أن تترك سماع الأغاني ثم سمعتها

### السؤال

إحدى صديقاتي نذرت قبل عدة أشهر أنها إذا نجحت في امتحان من الامتحانات ستترك سماع الأغاني ، والحمد لله نجحت وتركت سماع الأغاني لعدة أشهر ، ولكنها في الفترة الأخيرة عادت إلى سماعها . هل عليها التكفير كلما سمعت الأغاني أم التكفير مرة واحدة ؟

### الإجابة المفصلة

الواجب عليها ترك سماع الأغاني سواء نذرت ذلك أم لم تنذر ، ويتأكد عليها تركها من أجل النذر ، وعقوبة مخالفة النذر عظيمة ، قال الله تعالى : ( وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ \* فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ \* فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ) التوبة/75-77 .

فيجب عليها التوبة إلى الله تعالى من سماع الأغاني ، والتوبة من عدم الوفاء بالنذر .

وسماع الأغاني والمعازف تفسد القلب ، حتى يقع في النفاق ، ولهذا قال من قال من السلف : الغناء ينبت النفاق في القلب .

وصدقوا ، والواقع شاهد بهذا ، فإن من يسمع الأغاني يحب سماعها ، ويفضلها على سماع القرآن الكريم وتلاوته ، وهذا من النفاق ، وكلما زاد من السماع زاد من النفاق .

وقد يعجل الله تعالى العقاب لسامعي الغناء والمعازف في الدنيا ، وهو عقاب شديد .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَتَى ذَاكَ ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِزُ وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ ) رواه الترمذي (2138) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

فالأمة مهددة بهذه العقوبات إذا ظهرت المعازف والقينات (المغنيات) .

وأخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن جماعة يذهبون إلى أصل جبل ، يسمعون المعازف ويشربون الخمر ، فيحسف الله بهم الجبل ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة . رواه البخاري . ورواه ابن ماجه بلفظ (4020) : (لَيْشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا ، يُعْرِفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَارِزِ وَالْمُعَنِّيَاتِ ، يَحْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ الْفُرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

فعلى المؤمن أن يجتنب ما يغضب الله تعالى .

وأما بالنسبة للكفارة ، فيجب عليها كفارة واحدة.

والله أعلم